الجلال المحلي رحمه الله وقد اتفقت الطرق الثلاثة يعني
الموجبة للنظر والمحرمة والمجوزة على صحة ايمان المقلد
وان كان اثما بترك النظر على الاول واعلم ان محل هذا
الخلاف انما هو في غير النظر الموصل لمعرفة الله تعالى اما
هو فواجب اجماعا كما ان الخلاف انما هو فيمن نشأ على تلك
جبل ومثلا ولم يتفكر في ملكوت السموات والارض فاخبره
انسان غير معصوم بما يفيد من عليه اعتقاده فصدقه فيما
اخبره به بمجرد اخباره من غير تفكر ولا تدبر وليس الخلاف
فيمن نشأ في ديار الاسلام من الامصار والقرى والصحارى
وتواتر عندهم حال النبي صلى الله عليه وسلم وما اتى به من
المعجزات ولا في الذين يتفكرون في خلق السموات والارض
فانهم كلهم من اهل النظر والاستدلال فان قلت
اي التوحيد اعلى توحيد من ينظر في الادلة او توحيد
من لا ينظر من الحيوانات والجمادات قلت قد نقل عن
العارف بالله تعالى سيدي علي الخواص رضي الله عنه
ان توحيد من لا ينظر في الادلة اعلى اذ الكمال توحيده
كشفيا اما اذا كان تقليد يا فتوحيد من ينظر في الادلة
اعلى منه والله اعلم وبعضهم اي وبعض القوم كما تاج
السبكي حقق فيه اي في ايمان المقلد الكشف بان الاطلاق
اي البيان يعني ان بعض العلماء كشف عن حقيقة الحال في
ايمان المقلد بان بين ما هو المعتمد فيه عند اهل السنة
وهذا احد اطلاقات التحقيق في لسانهم ويطلقه ايضا
على اثبات الشيء بدليل كما هو اشهر استعماله وعلى بيان
الشيء

الشيء بدليل كما هو اشهر استعماله وعلى بيان الشيء على
ما هو عليه في الواقع وعطف التفصيل فقال اي ذلك البعض
ان يجزم المقلد الذي فيه اهليه النظر ولا يخشى عليه من
الخوض فيه الوقوع في الشبه والضلال اعتقاده بصدق
قول الغير دون حجة بحيث لا يكون عنده ادنى تردد ولا
شك بالفعل بل لو فرض رجوع ذلك الغير عما اخبره به مما
اعتقده هو لا يرجع قال المحلي وهذا هو المعتمد في تعريف
التقليد كفى ايمانه عند اهل السنة قاطبة في اجراء
الاحكام الدنيوية اتفاقا فيناكح ويوم وتوكل ذبيحته
ويرثه المسلمون ويرثهم ويسهم له ويدفن في مقابرهم
وكذلك في اجراء الاحكام الاخروية عند المحققين من اهل
السنة فلا يخلد في النار ان دخلها ولا يعاقب فيها على
الكفر وما له للنجاة والجنة لقوله تعالى ولا تقولوا لمن القى
اليكم السلام لست مومنا الاية وقوله صلى الله عليه وسلم
من صلى صلاتنا ودخل مسجدنا واستقبل قبلتنا فهو مسلم
ولا دليل على التخصيص وعبارة الامام النووي رحمه الله
تعالى في حديث قوله صلى الله عليه وسلم للسوداء اين الله
عنها اين الله فقالت في السماء فيه دليل على ان من اقر
بالشهادتين واعتقد ذلك جزما كفاه ذلك في صحة ايمانه
وكونه من اهل القبلة والجنة ولا يكلف مع هذا اقامة
الدليل والبرهان على ذلك اي لا تلزمه معرفة الدليل
وهذا هو الصحيح الذي عليه الجمهور بل قد قال سيدي
عبد الوهاب الشعراني نفعنا الله به ان من اخذ ايمانه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)